اولاب اوابن ابنه واختاً لابوين فالمسئلة من اثنين لانه فيها
نصفاً وما بقي فالنصف للاخت وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة
لابوين اولاب اوابن ابنه واختاً لابوين واماً فالمسئلة من ستة
لان فيها نصفاً وثلث الكل وما بقي فالنصف للاخت والثلث للام
وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه
واختاً لابوين وجدة فالمسئلة من ستة لان فيها نصفاً وسدساً
وما بقي فالنصف للاخت والسدس للجدة وما بقي للابن من ماً وترك
ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختين لابوين فالمسئلة
من ثلثة لان فيها ثلثين وما بقي فالثلثان للاختين وما بقي للابن
من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختين لابوين
واماً اوجدة فالمسئلة من ستة لان فيها ثلثين وسدساً وما بقي
فالسدس للام اوالجدة والثلثان للاختين وما بقي للابن من ماً وترك
ابن اخ الموالاة لابوين اوابن ابنه واختاً لابوين وولد ام
فالمسئلة من ستة لان فيها سدساً وثلثين وما بقي فالسدس اوالثلثان
للام والثلثان للاختين وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين
اوابن ابنه واختاً لابوين وولد ام واماً اوجدة فالمسئلة من ستة لان
فيها سدسين ونصفاً وما بقي فالسدسان للام اوالجدة وولد الام
والنصف للاخت وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين
اولاب اوابن ابنه واختاً لابوين وولد ام فالمسئلة من ستة
لان فيها ثلثاً ونصفاً وما بقي فالثلث لولد الام والنصف للاخت
وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه

واختاً لابوين

واختاً لابوين فالمسئلة من ستة لان فيها سدساً
ونصفاً وما بقي فالنصف للاخت لابوين فالسدس للاخت لاب
وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه
واختاً لابوين واماً اوجدة فالمسئلة من ستة لانه
فيها سدسين ونصفاً وما بقي فالنصف للاخت لابوين والسدسان
للام اوالجدة وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين
اولاب اوابن ابنه واختاً لابوين وولد ام فالمسئلة من ستة
لان فيها سدسين ونصفاً وما بقي فالسدسان لولد الام والنصف
والنصف للاخت لابوين وما بقي للابن مسئلة الاخت لاب من ماب
وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختاً لاب فالمسئلة
اثنين لان فيها نصفاً وما بقي فالنصف للاخت وما بقي للابن من ماً
وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختاً لاب واماً
فالمسئلة من ستة لان فيها نصفاً وثلث الكل وما بقي فالنصف
للاخت والثلث الكل للام وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة
لابوين اولاب اوابن ابنه واختاً لاب وجدة فالمسئلة من ستة
لان فيها نصفاً وسدساً وما بقي فالنصف للاخت والسدس للجدة وما
بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختين لاب
فالمسئلة من ثلثة لان فيها ثلثين وما بقي فالثلثان للاختين وما بقي
من ماً وترك ابن اخ الموالاة لابوين اولاب اوابن ابنه واختين لاب واما
اوجدة فالمسئلة من ستة لان فيها ثلثين وسدساً وما بقي فالثلثان
للاختين والسدس للام اوالجدة وما بقي للابن من ماً وترك ابن اخ الموالاة

بقي للابن

لابوين اولاب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)